

حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج

يلزمه المبادرة إلى الرفع بل له المهملة مدة عمره وعمر القاضي فمتى رفعه إليه برأه مغني قوله (باعتقاد الحالف) وعليه فيبر برفعه إلى قاضي البلد وإن كان لا يراه منكرا اه ع ش وعبارة الرشيدي طاهره وإن لم يكن منكرا عند القاضي وفيه وقفة إذ لا فائدة في الرفع ويبعد تنزيل اليمين على مثل ذلك اه وعبارة البجيرمي كلامه يشمل ما إذا كان غير منكر عند الفاعل كشرب النبيذ من الحنفي فالظاهر أنه لا بد أن يكون منكرا عند الفاعل وعند القاضي حتى يكون للرفع فائدة اه قوله (أي بلد فعل المنكر) عبارة الإسني الذي حلف فيه دون قضاة بقية البلاد اه وعبارة النهاية أي بلد الحلف لا بلد الحالف فيما يظهر اه قال الرشيدي قوله أي بلد الحلف لا بلد الحالف في بعض النسخ عكس هذا وهو موافق لما في شرح الروض اه وعبارة سم وفي شرح الروض بلد الحالف م ر ولعل نسخ شرح الروض مختلفة قوله (وما مر في الرؤوس) قد مر ما فيه قوله (محسوس) أي موجود في الحال قوله (في كل) أي من المحسوس والمنقضي قوله (تخير) أي وإن كان المحلوف عليه لا يقضى عليه من رفعه له في العادة بتعزير ولا نحوه لعظمة الفاعل الصورية اه ع ش قوله (ما لم يختص الخ) خلافا للنهاية والمغني عبارتهما وإن خص كل بجانب فلا يتعين قاضي شق فاعل المنكر خلافا لابن الرفع اه .

قوله (وتوقف فيه شيخنا) أي فيتخير أيضا اه سم أي وفاقا للنهاية والمغني قوله (لا بوجوب إجابة فاعله) قد زاد الشيخ على ذلك ما نصه على أن المعتبر بلده انتهى اه سم قوله (ويجاب بمنع ذلك الخ) أقول مما ينازع في هذا الجواب ويقوي توقف الشيخ ما يأتي فيما لو نكر القاضي فقال إلى قاض حيث يبر بالرفع لغير قاضي البلد مع الفاعل لا يجب عليه إجابة غير قاضي البلد وهذا مما ينازع فيما في المطلب ويوجه إطلاقهم اه سم قوله (ولو رآه) إلى قوله فإن قلت في المغني ما يوافقه وإلى قول المتن وإلا فكمكره في النهاية ما يوافقه قوله (لأنه قد يتيقظ الخ) انظر لو صدر من القاضي ما يقطع بتيقظه وعدم غفلته كالمبارزة إلى إنكاره والمبالغة فيه اه سم أقول مقتضى التعليل أنه لا يكلف بالإخبار قوله (وإلا لم يكلف) وهو الظاهر اه مغني قوله (بقوله الخ) متعلق بلم يكلف قول المتن (فلان) هو كناية عن اسم علم لمن يعقل ومعناه واحد من الناس اه مغني قوله (هنا) أي في مسائل الرفع إلى القاضي قوله (حتى مات أحدهما) الأولى أحدهم قوله (مطلقا) أي تمكن من الرفع إليه قبل العزل أم لا اه إسنى قوله (فخرج) طاهره وإن قل الخروج ولم يقصد الذهاب إلى محل آخر اه ع ش قوله (الوصف الخ) وهو الكون في البلد في نفي التكليم

